

[2082-5942] هل يكفي في كفارة إطعام عشرة مساكين دفعها

لرب الأسرة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من المعلوم انه لابد في الكفارة من اطعام عشرة مساكين فعندما ادفع الكفارة لرب الاسرة وعنه

عشرة ابناء. فهل يلزمني ان اتأكد من انهم قد اكلوا منها جمیعاً او تبراً - 00:00:00

بدفعها لرب الاسرة ادفعها يتأكد انهم عشرة يدفعها لهم وهم يتصرفون فيها يأكلونها يعطونها غيرهم يبيعونها الرموز فيها ما عليك

منها نعم - 00:00:18